



27 مارس 2018

طلب ترشحات

لخطط مديرى بعض المؤسسات الراجعة بالنظر لديوان الخدمات الجامعية للشمال

تعترض وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تسديد شغورات في خطة مديرى مؤسسي خدمات جامعية راجعتين بالنظر لديوان الخدمات الجامعية للشمال وفقا لبيانات الجدول المصاحب.

على الراغبين في الترشح والذين توفر فيهم الشروط المذكورة بالجدول أعلاه تقديم ملفات ترشحهم بـمكتب الضبط المركزي لـديوان الخدمات الجامعية للشمال - 9 نهج مالي تونس - ويتبعن أن يتضمن ملف الترشح الوثائق التالية:

- 1- مطلب ترشح باسم السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي يكون مديلا برأي الرئيس المباشر.
- 2- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- 3- سيرة ذاتية للمترشح مدعمة بالوثائق الالزام.
- 4- قائمة في الخدمات مضافة من طرف رئيس الإدارة.
- 5- نسخة من آخر قرار ترقية.
- 6- تقرير يتضمن رؤية المترشح لتطوير عمل مؤسسة الخدمات الجامعية.

حدد يوم 10 أفريل 2018 كآخر أجل لقبول الترشحات ويرفض كل مطلب ترشح تقصصه وثيقة من الوثائق المطلوبة أو يصل بعد الأجل المحدد ويكون التسجيل بـمكتب الضبط المركزي لـديوان الخدمات الجامعية للشمال دليلا على معرفة تاريخ الوصول.

المدير العام
ديوان الخدمات الجامعية للشمال
حسين فرج



المنسغورات بمؤسسات خدمات جامعية بالشمال

| شروط الترشح | المؤسسة | نوع الراتب |
|--|-----------------------|-------------------|
| السكن الإداري | الصنف | السكن الإداري |
| <p>1 - إما أن يكون متاحلاً على رتبة متقدمة إلى الصنف الفرعي ١١ من ذهاب (٥) سنوات على الأقل.</p> <p>أو باشر خطبة رئيس مصلحة إدارة مركزية لمدة خمس (٥) سنوات على الأقل.</p> <p>وعلاوة على ذلك يجب على المرشح أن يكون:</p> <p>٢ - متاحلاً على شهادة الأستاذية أو على شهادة معادلة لها أو منظرة بها أو تابع بنجاح مرحلة تكون منظمة من قبل رئيس مجلس إدارة للقسمية في رتبة متقدمة إلى الصنف الفرعي ٢٢ على الأقل</p> <p>وفي صورة عدم توفر الشرط الثاني فإن الأكاديمية الدنيا بالرتبة أو الخططة المشار إليها تكون بسبعين (٧٧) سنوات.</p> <p>٣ - لديه خبرة في التصرف الإداري والمالي.</p> | <p>نعم</p> <p>نعم</p> | <p>١</p> <p>٠</p> |
| <p>1 - يجب على المرشح: إما أن يكون متاحلاً على رتبة متقدمة إلى الصنف الفرعي ١١</p> <p>أو أن يكون متاحلاً على رتبة متقدمة إلى الصنف الفرعي ٢٢ من ذهاب (٥) سنوات على الأقل.</p> <p>وعلاوة على ذلك يجب أن يكون متاحلاً على شهادة الأستاذية أو على شهادة معادلة لها أو منظرة لها أو تابع بنجاح مرحلة تكون منظمة من قبل رئيس مجلس إدارة للقسمية في رتبة متقدمة إلى الصنف الفرعي ٢٢ على الأقل</p> <p>وفي صورة عدم توفر الشرط الثاني فإن الأكاديمية الدنيا تكون بأربع (٤) سنوات بالصنف الفرعي ١١ وبسبعين (٧٧) سنوات إلى الصنف الفرعي ٢٢.</p> <p>٣ - لديه خبرة في التصرف الإداري والمالي.</p> | <p>نعم</p> <p>نعم</p> | <p>٠</p> <p>٠</p> |

